.

وجزم به في الهداية والمذهب والمستوعب والخلاصه والمحرر والنظم والوجيز والحاوى الصغير وغيرهم .

وقدمه في الرعايتين .

وقيل لا يحنث واختارة في الرعايتين .

قوله وان حلف لا يكلمه حينا فذلك ستة اشهر نص عليه .

وهو المذهب مطلقا نص عليه .

جزم به الخرقى وصاحب الارشاد والهداية والمذهب ومسبوك الذهب والمستوعب والخلاصه والمغنى والمحرر والشرح وشرح بن منجا والنظم والرعايه الصغرى والحاوي الصغير والوجيز والمنور ومنتخب الادمى وتذكرة بن عبدوس وغيرهم .

قال الزركشى نص عليه الامام احمد رحمه ا والاصحاب .

وقدمه في الرعايه الكبرى والفروع .

وقيل ان عرفه فللأبد كالدهر والعمر .

وقال في الفروع ويتوجه اقل زمن .

تنبيه محل الخلاف اذا اطلق ولم ينو شيئا .

قوله وان قال زمنا او دهرا او بعيدا او مبليا رجع إلى اقل ما يتناوله اللفظ .

وكذا طويلا وهذا الصحيح من المذهب .

اختاره ابو الخطاب وغيرة .

وجزم به في الوجيز .

وقدمه في النظم والفروع